إحالاتُ العلَّامة الحِلّيّ على كُتُبِهِ المفقودة

الشيخ عبد الحليم عوض الحلي

مشهد المقدسة

abdalhallim1961@gmail.com

رابط البحث: https://doi.org/10.62745/muhaqqiq.v10i27.403

الملخص

كان للعلّامـة الحلي ﷺ (ت ٧٢٦ هـ) دورٌ كبيرٌ في ازدهار الحركة العلمية في العالم الإسلامي وانتشارها، ولا أتصوَّر أنَّ شخصًا يدرسُ العلوم الإسلامية من دون أن يمرَّ على تأليفاته وتصنيفاته ويطّلع على نظرياته في الفقه والكلام والرجال وغيرها، وقد وصلت إلينا مخطوطاتٌ كثير منها، وغاب عنَّا مقدار مُعتَنًى به، حالهُ حالُ التراث العلمي لعلمائنا الأبرار الذي فُقِدَ إثر جور الجائرين وظلم الظالمين.

وهـذا البحـثُ يبيِّنُ لنا ما وصـل إلينا خبره من تراث العلامـة المفقود، وقد قسمناه على أنواع ثلاثة، فمنها : الكتب التي نقل عنها العلّامة في بعض مصنّفاته وأحال عليها، وبلغ عددها سـبعة كتب، ومنها: كتبه التي وصلت إلينا نُسَـخُها لكنّها ناقصة، وهي أربعةُ كتبٍ، ومنها: الكتب الثابتة نسـبتها إليه التي لم نحصل على نقل له عنها، وكانت ٣٧ عنوانًا.

الكلمات المفتاحية:

العلَّامة الحليّ، التراث المفقود، المخطوطات الناقصة.

References of Allama Al-Hilli to His Lost Works

Sheikh Abdul Halim Awad Al-Hilli

Holy Mashhad

abdalhallim1961@gmail.com

Abstract

Allama Al-Hilli (d. 726 AH) played a significant role in the flourishing of the scholarly movement in the Islamic world and its dissemination. It is hard to imagine a student of Islamic sciences who would study without encountering his writings, classifications, and insights in jurisprudence, theology, biographical evaluation, and other fields. Many of his manuscripts have survived, while a considerable portion of his scholarly heritage has been lost, similar to the broader loss of our scholars' scientific legacy due to the oppression of tyrants and injustice of the unjust.

This study presents what is known to us of Allama Al-Hilli's lost heritage. We have classified it into three categories:

1.Books that he cited in some of his works and referred to, numbering seven.

2. His works whose manuscripts have reached us but are incomplete, numbering four.

3. Works reliably attributed to him for which we have not found any citations, totaling thirty-eight titles.

Keywords:

Allama Al-Hilli; Lost Heritage; Incomplete Manuscripts.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

مقدّمة

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمّد وآله الطيّبين الطاهرين.

ألّف العلّامة أبو منصور الحلّي رحمه الله كتبًا كثيرةً قيّمةً لها الدور الأساسي في إيجاد الحركة العلمية في العالم الإسلامي، فكثير من كتبه تعتبر لحدّ الآن من المصادر التي تحمل معها صفة الأم، فألّف في شتى العلوم من الكلام والفقه والأصول والحديث والرجال والطبيعي والإلهي و . . . وكانت مؤلّفاته ولا زالت محطّ أنظار العلماء تدريسًا وشرحًا وتعليقًا، ولا أتصوّر أنّ أحدًا يدرس العلوم الدينية ولم يمرّ بآرائه ونظرياته وكتبه أو يطّلع عليها.

قال الصفدي عنه: «صاحب التصانيف التي اشتهرت في حياته»[1]، وقال أُستاذه الخواجة نصير الدين الطوسي عندما شرح العلّامة كتبه: «لو لم يكن هذا الشاب العربي لكانت كتبي ومقالاتي في العلوم كبخاتي خراسان غير ممكنة من السلطة عليها»[2].

ومن المعلوم أنّ قِسمًا من مؤلّفات العلّامة الحِلّيّ تامٌ، والآخر غير تامٍّ، ويدلّ على ذلك قوله في (خلاصة الأقوال) بعد سرد أسماء قسم من مؤلّفاته: وهذه الكتب فيها كثير لم يتمّ نرجو من الله تعالى إتمامه.

وأنّ من تراث العلّامة الحِلّيّ كشطر واسع من تراث علمائنا الأبرار ليس له عين ولا أثر في عصرنا الحاضر، بسبب حرق المكتبات، وانحصار بعض النسخ عند بعض الأفراد القدماء، وعدم اهتمام الأجيال المتأخّرة بذلك.

ومن تراثه وتراث علمائنا الأبرار ما عَبَرَ حدودَ بلاد الإسلام وصارَ في

متاحف الكفار، والمسافر إلى تلك الأماكن، والمتابع لفهارس المكتبات العالمية في شرق الأرض وغربها يرى العجائب من تراثه وتراث غيره من علمائنا مخزونًا في متاحفهم.

ثمّ إنّ من التراث ما تلف بعضه وبقي القسم الآخر تحت أيدينا مجهول الحال لا نعرف مصنّفه، وعلى هذا يمكننا أن نقسم تراث علماء الأمّة الإسلامية على نحو العموم وتراث العلّامة الحِلّيّ على نحو الخصوص على أقسام:

الأول: مؤلّفات صدرت منه وأخذ العلماء بتناقلها استنساخًا جيلًا بعد جيل، ووصلت إلينا بنسخ متعدّدة؛ لوقوعها محلّ المدارسة والتعليق والمناقشة، وهذه بحمد الله قد أخذ الأخوة الكرام العاملون في تحقيق التراث ونشره بإظهارها إلى النور، وقد ظهر منها إلى النور مقدارٌ لا بأس به، فشكر الله تعالى مساعيهم.

الثاني: مؤلّفات صدرت منه وبقيت نسخة واحدة لم تستنسخ، وهذه تلفت بسبب الكوارث السماوية والبشرية مثل الحروب وغيرها.

الثالث: مؤلّفات خرجت من يد مؤلّفها، وبعد ذلك سرقت من البلاد الإسلامية، واستقرّت في متاحف دول الشرق والغرب، والذي يراجع فهارس المكتبات العالمية يرى ذلك بجلاء، فمثلًا ترى أنّ نسخة من كتاب (أنوار الملكوت في شرح الياقوت) للعلامة الحلّي القديمة والمكتوبة بيده سنة ٧٢٣هـ موجودة في مكتبة برنستون، كما أنّ نسخة من نسخ كتاب (معارج الفهم) في مكتبة جستربيتي، مع العلم أنّ بعض تلك الكنوز لم تدخل فهارسهم الرسمية العلنية.

الرابع: مؤلّفات خرجت من يد مؤلّفها، وبقي شيء منها في مكتبات المسلمين والمكتبات العالمية، ولكن قد سقطت من أوّل المخطوطة ورقةٌ أو

أوراقٌ، ومن آخرها كذلك، لذا لم يُعرف اسمُ الكتاب أو اسمُ مُؤلّفه، فترى المفهرسين يقولون: اسم المؤلّف مجهول، ويقولون: اسم الكتاب مجهول أو غير معروف، وأمثال ذلك، والحال أنّ القرائن شاهدة بقدم النسخة المخطوطة ونفاستها.

ثم إنّنا نرى أنّ بعض علمائنا الأبرار اعتمدوا في تأليفاتهم على كُتُبٍ وَقَعَت تحتَ أيديهم ونقلوا منها، ولكن مع الأسف ليس لتلك المصادر أيّ أَثَرٍ، وليس لأقوال أُولئك العلماء وجود سوى ما تناثر في كتب المتأخّرين عنهم، فترى مثلاً العلّامة الحِلّيّ ينقل في كتبه عن العلمين القديمين العماني والإسكافي، وينقل عن الصابوني الجعفي وسالم بن بدران وغيرهم، وهذا السيد المرتضى علم الهدى (ت ٤٣٦هـ) ينقل في كتاب (الشافي) عن مصادر لم تصل إلينا، ولكنّها كانت قد وقعت تحت أيديهم واعتمدوا عليها، وترى أنّ بعض العلماء يحيل بعضَ المطالب في كُتُبِهِ إلى عناوين كتبٍ له، فيظهر منه أنّه قد كان أتمَّها ولكنها لم تصلِ إلينا .

والذي أُريد أن أُبيِّنَهُ هنا مشَخّصات الكتب المفقودة، أعني بذلك الكتب المؤلَّفة والخارجة من يد العلّامة الحِلّيّ ، التي أحال عليها أو وقعت بيد العلماء لمدة من الزمن، ونقلوا عنها واعتمدوها وفقدت بعد ذلك ولم تصل إلينا .

ومثل هذا النوع من الكتب-وإن كانت مفقودة في هذا الوقت-من المحتمل والممكن العثور على نسخة منها ببركة وسائل الاتّصال الحديثة، وذلك لأُمور:

١-أنّ هذه الكتب أُلفت وخرجت منه ووصلت إلى أيدي العلماء، واستنسخوها، ونقلوا منها في كتبهم، فنسخها قد كانت موجودة بيد أهل العلم لمدة من الزمان.

٢ - المراجع لمكتبات المخطوطات يرى أنّ بعض النسخ سقط من أولها

ومن آخرها أوراق ، فلم يعلم اسم الكتاب أو اسم مؤلّفه، فبجمع الموارد المحكية عن هذا الكتاب يسهل أمرنا في إبداء نظر بأنّ هذه النسخة المجهول مؤلّفها – التي وجدنا بعض مادّتها أو قطع منها منقولة في كتب المؤلّفين الذين كانت قد وقعت النسخ الأصلية بأيديهم –هي كتاب فلان أو فلان خصوصًا إذا استفدنا من القرائن الأخرى .

وبعبارة أُخرى إنّنا إذا جمعنا المتفرّقات من الكتاب الفلاني المنقولات في كتب المصنّفين، فلربّما يحصل تطابق نوعي بين هذه المتبقيات وبين بعض النسخ المجهول عنوانها أو المجهول مؤلّفها التي سقط شيء من أوّلها أو آخرها، وهذا يكون مقدّمة لإحياء ذلك الأثر مع تشخيص مؤلّفه ولو بنحو الاحتمال .

٣- تصريح المتخصّصين وأهل الفنّ بأنّ عدم الوجدان لا يدلّ على عدم الوجود، فلعلّ الضائع عنا قابع في زاوية من زوايا مكتبات العالم .

ثم إنّ من ثمرات هذا العمل أننا بتصريحنا أنّ الكتاب الفلاني مفقود وقد جمعنا متفرقاته من الكتب في كتاب معين إذا رأى أو سمع أحد بوجود نسخته في مكتبة من مكتبات العالم تراه يتحرك ضميره لإظهارها وتعريفها وتحقيقها، وهذه فائدة عظمى لهذا العمل لا أنّها من نقائصه.

والذي يسهّل هذا الأمر بعض المستجدات:

الأول: فهرسة المكتبات العالمية وإمكان الحصول على الفهارس .

الثاني: تصوير المخطوطات في المكتبات العالمية .

الثالث: وفرة وسائل الاتّصال الحديثة عبر الإيميل وغيره .

إذا عرفت هذا فاعلم أننا سنجري في هذا المبحث على جمع متفرّقات الكتب المفقودة للعلّامة الحلّي، التي أشار إليها في كتبه وأحال عليها، بل المنقولة في مصنّفات غيره من المؤلّفين، وهذا العمل لعلّه يكون لنا عاملًا مساعدًا في العثور على نسخة من كتبه المفقودة .

النوع الأوّل من الكتب التي صرح بتأليفها ونقل عنها

هي كتب العلّامة الحِلّيّ المفقودة التي قد صرّح بتأليفها، ونقل عنها في كتبه .

الكتاب الأول : استقصاء الاعتبار في تحرير معاني الأخبار

كتب العلّامة الحسن بن يوسف بن المطهر الحلّي في علوم وفنون عديدة وبرع فيها، ومن جملة ما كتب فيه فقه الحديث، فقد نقل الأخبار الواصلة إليه عن رسول الله وآله صلوات الله عليه وعليهم وبوّبها وتكلّم فيها سندًا ومعنىً وما يستفاد منها، وكتاب استقصاء الاعتبار في تحرير معاني الأخبار واحد من تأليفاته في هذا المجال، ولكن مع الأسف لم يصل إلينا إلا خبره مع بعض الحوالات عليه في بعض كتبه الفقهية.

وهذا المبحث اختصّ بجمع المتناثرات مما بقي منه.

قال العلّامة في خلاصة الأقوال: كتاب استقصاء الاعتبار في تحرير معاني الأخبار، ذكرنا فيه كُلَّ حديثٍ وصل إلينا، وبحثنا في كلّ حديث على صحة السند أو ابطاله، وكون متنه محكمًا أو متشابها، وما اشتملَ عليه المتن من المباحث الأصولية والأدبية، وما يستنبط من المتن من الأحكام الشرعية وغيرها، وهو كتاب لم يعمل مثله[٣].

ومن هذا الكلام تتبيَّنُ أُمُورٌ:

الأوّل: أنّ العلّامة الحِلّيّ رحمه الله أقرّ بتأليف كتاب استقصاء الاعتبار في تحرير معاني الأخبار، بل أحال عليه في كتبه الفقهيّة مثل تحرير الأحكام وأجوبة المسائل المهنائية، كما ستراه لاحقًا.

الثاني: أنّ كتاب استقصاء الاعتبار ليس كتابًا حديثيًّا صرفًا، بل فيه تحقيقات سندية من قبيل إثبات صحّة السند وإبطاله.

الثالث: تمحيص الحديث من حيث الإحكام والتشابه، وأنّه هل يمكن أن يستدلّ به على الحكم الشرعي أم لا؟

الرابع: استخراج المباحث الأصوليّة والأدبيّة والأحكام الشرعيّة وغير ذلك ممّا يستفيده من النصوص.

الخامس: أنّ العلّامة نفسه صرّح بأنّه لم يعمل مثله، وهو الخبير بكتب السابقين في فنّ الحديث.

وجاء في أجوبة المسائل المهنائية في إجازته للمهنا بن سنان ما نصّه: يقول العبد الفقير إلى الله حسن بن يوسف بن المطهر الحلّي: قد أجزت للمولى السيد الكبير الحسيب النسيب المعظم المرتضى سيد الأشراف مفخر آل عبد مناف نجم الملة والدين مهنا بن سنان العلوي الحسيني أدام الله إفضاله وأعزّ إقباله وبلّغه في الدارين آماله وختم بالصالحات أعماله، أن يروي عني جميع ما صنفته من الكتب في العلوم العقلية والنقلية، وجميع ما أصنفه وأمليه في مستقبل الزمان إنْ وفَّق الله تعالى .

فمن ذلك كتب الفقه والأحاديث والرجال: كتاب «قواعد الأحكام» مجلدان، كتاب «مختلف الشيعة» سبع مجلدات، إلى أن قال: وكتاب «استقصاء الاعتبار في معاني الأخبار » مجلد[٤]. إلى آخر الإجازة التي لا حاجة لذكرها هنا.

أقول: قد ذكره العلّامة في عداد كتبه التي صنّفها، ووصفه بأنّه مجلّد، وكأنّ له بداية ونهاية، أو تام في مطالبه، أو أنّه فرغ من كتابته بحيث أنّه أعطى إجازة في رواية مطالبه.

وذكره العلّامة الطهراني في الذريعة، إذْ قال عنه:«... صرَّحَ هو في (خلاصة الأقوال) أنه كتاب لم يعمل مثله» إلى آخر العبارة المتقدمة أعلاه.

ثم قال الطهراني: وقال في طهارة المختلف في مسألة سؤر ما لا يؤكل لحمه

بعد كلام مشبع طويل «هذا خلاصة ما أوردناه في كتاب استقصاء الاعتبار في تحقيق معاني الأخبار» فيظهر منه أنه في غاية البسط[٥].

وذكره السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي بالرقم ١٢.

موارد ذكره:

نبيّن للقارئ الكريم بعض الموارد التي أحال فيها المصنّف الحلّي في بعض كتبه الفقهيّة على كتابه استقصاء الاعتبار في تحرير معاني الأخبار.

المورد الأول: جعل العلّامة في تحرير الأحكام الاستغفار من جملة خصال الكفّارة فيما إذا عجز عن بقيّة خصالها، وذكر في نهاية كلامه عنها رواية محمد بن يعقوب عن علي بن إبراهيم عن أبيه، عن صفوان بن يحيى عن إسحاق بن عمّار عن الصادق عليه السلام: أنّ الظهار إذا عجز صاحبه عن الكفّارة فليستغفر ربّه ولينو أن لا يعود قبل أن يواقع ثمّ ليواقع، وقد أجزأ ذلك عنه من الكفّارة، فإذا وجد السّبيل إلى ما يكفّر به يومًا من الأيّام فليكفّر، وإن تصدّق بكفّه وأطعم نفسه وعياله فإنّه يجزيه إذا كان محتاجًا، وإلاّ يجد ذلك فليستغفر الله ربّه وينوي أن لا يعود، فحسبه ذلك – والله – كفّارة.

ثم قال: «وهذا الحديث وان كان جَيّد السّند لكن فيه بحث ذكرناه في كتاب استقصاء الاعتبار وفيه دلالة على الاكتفاء في الاستغفار للمظاهر وحلّ الوطء له وبعض علمائنا حرّم عليه الوطء عملًا بالحديث الأوّل[٦]، والأقرب عندي الجواز»[٧].

أقول: ذكر العلّامة في كتاب خلاصة الأقوال أنّه بحث في هذا الكتاب في أُمور عديدة سندية ودلالية واصولية وفقهية وغير ذلك، وعليه فالكتاب ليس خاصًّا بالفقه بل مهتم بفنون الحديث التي لا يستغني عنها الفقيه، ولأجل عدم الإطالة أحال عليه.

الكتاب الثاني: مصابيح الأنوار

من جملة الكتب التي ألّفها العلّامة الحِلّي ولم تصل إلينا كتاب مصابيح الأنوار، فقد ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال ضمن تأليفاته وأحال عليه في مختلف الشيعة في أكثر من مورد.

قال في خلاصة الأقوال: ذكرنا فيه كلَّ أحاديث علمائنا وجعلنا كلَّ حديث يتعلق بفنٍّ في بابه ورتَّبنا كلَّ فنٍّ على أبواب، ابتدأنا فيها بما روي عن النبي صلى الله عليه وآله، ثم بعده ما روي عن علي عليه السلام، وهكذا إلى آخر الأئمة عليهم السلام [٨].

الظاهر من كلامه أُمُورٌ:

١ - أنّ كتاب مصابيح الأنوار كتاب جامع ذكر فيه كلّ أحاديث علمائنا.

٢ - الكتاب مبوب ومرتب.

٣ - اتبع فيه في كلّ باب نقل الحديث النبوي الشريف ثم المروي عن الأئمة عليهم السلام واحدًا بعد واحد.

وقال السيد الأمين: «وذكر أن هذا الكتاب لا عين له ولا أثر، ولعله ألف منه شيئًا يسيرًا ولم يتمه، فذهبَتْ به حوادثُ الأيام»[٩].

أقول: والظاهر من عبارة العلّامة في خلاصة الأقوال أنه ألف منه شيئا يعتد به، ويؤيد هذا ما ذكره في المختلف بعد أن ذهب إلى أن ماء البئر لا ينجس بملاقاة النجاسة من غير تغير، واحتج بصحيح محمد بن إسماعيل ورواية علي بن جعفر، قال: وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة وقد ذكرناها في كتاب مصابيح الأنوار[١٠].

وذكره الطهراني في الذريعة حيث قال: مصابيح الأنوار في جمع جميع الاخبار بترتيب الفنون وذكر كلّ حديث في الفن المتعلق به، وكل فن مرتب

على أبواب بحسب الصدور، فالأول باب ما روي عن النبي صلى الله عليه وآله ثم عن أمير المؤمنين عليه السلام وهكذا إلى آخر الأئمة عليهم السلام، للعلامة الحلّي، جمال الدين أبي منصور الحسن بن سديد الدين يوسف بن علي بن مطهر الحلّي (ت ٧٢٦ هـ)[١١].

وذكره السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي برقم (٩٠).

موارد الإحالة

بعد أن تبين لك ثبوت نسبة الكتاب للعلامة الحلّي تعال معنا لنطلع على الموارد التي أحال عليها في بعض كتبه الفقهية .

قال العلّامة في مختلف الشيعة: مسألة: اختلف علماؤنا في ماء البئر، هل ينجس بملاقاة النجاسة من غير تغير أم لا ؟ مع اتفاقهم على نجاستها بالتغير. فقال الأكثرون: بنجاستها، وهو أحد قولي الشيخ رحمه الله والمفيد، وسلار، وابن إدريس . وقال الآخرون: لا ينجس بمجرد الملاقاة، وهو القول الثاني للشيخ رحمه الله. واختاره ابن أبي عقيل. وهو الحق عندي .

ثمّ ذكر دليله على مختاره فقال: لنا ما رواه الشيخ في الصحيح عن محمد بن إسماعيل، قال: كتبت إلى رجل أسأله أن يسأل أبا الحسن الرضا عليه السلام فقال: ماء البئر واسع لا يفسده شيء إلا أن يتغير ريحه أو طعمه فينزح منه حتى يذهب الريح ويطيب طعمه، لأن له مادة وعن علي بن جعفر، في الحسن عن أخيه موسى عليه السلام، قال: سألته عن بئر ماء وقع فيها زنبيل من عذرة رطبة، أو يابسة، أو زنبيل من سرقين أيصلح الوضوء منها ؟ قال: لا بأس . وغير ذلك من الأحاديث الكثيرة، وقد ذكرناها في كتاب مصابيح الأنوار[١٢].

أقول: كأنّ الأدلة على هذا المطلب كثيرة ومذكورة في كتاب مصابيح الأنوار، وقد اكتفى في هذا الكتاب على الحديثين أعلاه .

الكتاب الثالث: المعتمد في الفقه

من جملة التراث المفقود للعلّامة الحلّي كتاب المعتمد في الفقه، فإنه من المتيقن أنه ألفه وصدر منه ووقع بأيدي بعض العلماء ونقلوا منه، وهذا البحث معقود لهذا الكتاب وبيان ما وصلنا منه.

المصرحون بنسبة كتاب المعتمد في الفقه للعلّامة الحلي

قد نسب الشيخ أحمد بن فهد الحلّي كتاب المعتمد في الفقه للعلّامة الحلّي ونقل عنه في أماكن مختلفة من كتابه المهذب البارع بحسب ما يأتي بيانه .

قال الأفندي (من علماء القرن ١١) في رياض العلماء ما نصه: ثم قد ينسب إلى العلّامة ﵀ أيضًا كتب أخرى غير ما ذكرنا، فمن ذلك كتاب المعتمد في الفقه، نسبه إليه بعض العلماء – ولعل من نسبه كان من تلامذته – في حواشي خلاصة الأقوال المذكورة على ما رأيت نسخة من خلاصة الأقوال في بلدة ساري من بلاد مازندران وكان عليها بلاغات من العلّامة ﵀ نفسه أيضا[١٣] .

وذكره السيد الخوانساري (ت ١٣١٣ هـ) في روضات الجنات وعده من جملة كتبه التي لم يذكرها في خلاصة الأقوال [١٤]:

وقال في الذريعة: ذكره في الروضات ولكنه تنظر في صدق النسبة .

أقول: الظاهر أن صاحب الروضات لم يتنظر في صدق نسبة المعتمد إلى العلّامة، حيث قال في بيان الكتب التي لم يذكرها العلّامة في خلاصته: ولا كتاب المعتمد في الفقه وكتاب مجامع الأخبار وكتاب الأسرار في الإمامة ومختصره في تحقيق معنى الإيمان، وإن كان في نسبة هذه الثلاثة إليه نظر واضح .

قال السيد الصدر في تأسيس الشيعة (ت ١٣٥٤ هـ): نسبه إلى العلّامة الشهيد الثاني (ت ٩٦٥ هـ) في حاشيته على خلاصة الأقوال [١٥].

وذكر هذا الكتاب السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي برقم (٩٤).

الناقلون عن كتاب المعتمد في الفقه

قال العلّامة الطهراني (ت١٣٨٩ هـ) في الذريعة بعد نقل عبارة رياض العلماء: لقد أكثر النقل عن كتاب المعتمد في الفقه للعلامة الشيخ أبو العباس أحمد بن فهد الحلّي في المهذب البارع وفي هامش نسخة (القواعد) للعلامة المكتوبة ١٠٩٠ نقل بعض الفروع عن كتاب المعتمد[١٦].

وقال في مكان آخر في مقام ذكر الحواشي على قواعد الأحكام: الحاشية عليه للمصنف نفسه، لكنها قليلة، فقد رأيت نسخة القواعد المكتوبة في (١٠٩٠هـ) في كتب الشيخ مشكور في النجف وعليها بعض الحواشي بعنوان (منه) وبعضها بعنوان (من المصنف) [١٧].

قال السيد محسن الأمين (ت ١٣٧١ هـ) في أعيان الشيعة بعد نقل كلام رياض العلماء ما نصه: المعتمد ينقل عنه جدي كثيرًا في شرح منظومة بحر العلوم[١٨].

الموارد المنقولة من كتاب المعتمد في الفقه

وبعد هذا العرض المختصر حول ما قيل في كتاب المعتمد في الفقه نعرض للقارئ الكريم الموارد المنقولة عنه في كتاب المهذب البارع والتي يظهر منها أنّ نسخة من الكتاب كانت عند ابن فهد الحلي.

قال ابن فهد الحلّي في كتاب المهذب البارع في بحث سجدتي السهو: وهل تجب الطهارة والاستقبال ؟ قال العلّامة في النهاية: نعم وهو مذهب الشهيد، وشرط ابن إدريس الطهارة، وأسقطهما العلّامة في المعتبر من الواجبات ولم يتعرض لهما في الكتابين بنفي ولا إثبات، وكذا العلّامة في المعتمد، وذلك يعطي

عدم اعتبار الشرطين، والروايات خالية من التعرض لذلك أيضًا [١٩].

وأنت ترى أنّ ابن فهد قد تعرض لكتاب المعتمد في الفقه وصرّح بنسبته للعلامة الحلّي، وأنه لم يتعرض لبحث الطهارة والاستقبال في سجدتي السهو بنفي ولا إثبات.

الكتاب الرابع: مدارك الأحكام

من جملة الكتب التي ألّفها العلّامة الحِلّيّ في مجال الحديث الشريف المختصّ بالأحكام الشرعية كتاب مدارك الأحكام، وهذا الكتاب قد ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال حين سرد أسماء كتبه وذكره أيضًا في أجوبة المسائل المهنائية حيث قال: كتاب «مدارك الأحكام» خرج منه الطهارة والصلاة مجلد [٢٠].

وذكره أيضًا في الإجازة وقال: خرج منه الطهارة والصلاة مجلد، لكن في نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار ورياض العلماء ذكر أنه خرج منه الطهارة . وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في بحار الأنوار أنه ثمانية أجزاء .

وذكر هذا الكتاب السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي برقم (٨٦).

وأما الموارد المنقولة عن هذا الكتاب الشريف فهي كالآتي.

رواية الوشاء التي استفاد منها في الجواب على سؤال مهنا بن سنان فيما يخصّ بعض أحكام ولد الزنا، وإليك المسألة بتمامها في أجوبة المسائل المهنائية مسألة (٩٢) ما يقول سيدنا في ما ورد في ولد الزنا من الاخبار، كالرواية التي فيها سألته عن غسالة الحمام فقال: أنه يدخل اليهودي والنصراني والناصب وولد الزنا وهو شرهم . وإجماع الطائفة على أنه لا يجوز إمامته ولا تقبل

شـهادته، ومذهب السـيد المرتضى ﵀ ومن تبعه في ذلـك معروف، فهل تقتضي هـذه الأشـياء عدم إيمانه وأنه إذا علم ما يجب عليـه وعمل ما يجب عمله وترك مـا يجـب تركه لا يكون بذلك مؤمنا ولا مقبول العمل ولا يثاب على أعماله ولا يدخل الجنة، فلو كان الأمر كذلك فبأي وجه يحبط عمله وهو لم يكتسـب سيئة في كونه ولد الزنا أم يقتضي الأشـياء المذكورة عـن الأئمة ﵈ وعن الطائفة أنه لا يمكـن أن يفعل شـيئا مـن أفعال الخير وأنـه لا يفعل إلا الشر نعـوذ بالله من ذلك، وإن رأيناه في الظاهر يفعل أفعال الخير فهي مدخولة بما يحبطها، أم يكون حكمه حكم سـائر الناس ان خيرا فخير وان شرا فشر، ويكون بأعماله الصالحة من أهل الايمان وممن يسـتحق الثواب والجنة، فإذا كان كذلك فبأي وجه يتأول الأخبـار الواردة فيـه ومذهب المرتضى ﵀ وإجماع الطائفة على عدم جواز إمامته وقبول شـهادته، وما ذلك الا لمعنى . بيّن لنا هذا الأمر بيانا شـافيا لا زال أمرك راجحا ومتجرك رابحا .

الجـواب الـذي رويناه في كتاب مدارك الأحـكام وذكره الشـيخ ﵀ رواية الوشاء عمن ذكره عن الصادق ﵇ أنه كره سؤر ولد الزنا واليهودي والنصراني والمـشرك وكل من خالف الإسـلام وإن كان أشـد ذلك عنده سـؤر الناصب . وهـذه الرواية مرسـلة، لو صحـت كان الوجه من خالف الإسـلام ينكر النبوة وهي لطف خاص والناصب ينكر الإمامة وهي لطف عام . وأما ما نقله السيد في سؤاله فإن صحت روايته فلها وجه، وهو أن شر الكافر مستند إلى فعله وهو اعتقاده وقوله، وأما ولد الزنا فان شره ذاتي لا يمكن تغييره ولا تبديله، بخلاف الكافر الذي شره عرضي يمكن زواله فلا يسـلبه القدرة والاختيار للايمان وإلا لبطـل تكليفه، ولو فرض وقوع الطاعات منه وأنـه عرف واعتقد ما يجب عليه كان من أهل النجاة . لكن السـيد المرتضى ﵀ ادعى الإجماع على خلافه ولرواية

رواها أن ولد الزنا لا ينجب وأنه لا يدخل الجنة، فإن صحت هذه الرواية فالوجه فيها أنه بخبث أصله وفساد طبعه لا يقبل الألطاف الإلهية، ولا يصح منه اعتقاد الحق لتقصيره في النظر الواجب عليه شرعًا المتمكن منه عقلًا . ولا عذر له؛ لأن الواجب على الله تعالى بعثة الرسل عليهم السلام وخلق القدرة والآلات والألطاف، وقد فعلها الله تعالى له فالتقصير منه [٢١].

الكتاب الخامس: شرح الإشارات والتنبيهات

كتاب الإشارات والتنبيهات من مؤلفات ابن سينا (ت ٤٢٨ هـ)، وقد وقع مدار البحث والدرس والشرح والتعليق، ومن جملة مَن وقفَ عليه العلَّامةُ الحِلّيّ فقد شرحه شروحًا متعددة.

الأول: الإشارات إلى معاني الإشارات . هو أحد شروح العلامة على كتاب الإشارات والتنبيهات لابن سينا. ذكر في نسخة الخلاصة التي اعتمد عليها في البحار، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في الرياض والبحار . وذكر فيهما أنه مجلد، وفي الذريعة: الإشارات إلى معنى الإشارات [٢٢]. . . كذا ذكره الشيخ شمس الدين محمد بن علي بن خواتون في إجازته الكبيرة وفي الأعيان نقل عن الشيخ البهائي في حواشي الخلاصة أن للعلامة شرحا للإشارات وأنه عنده بخطه، فيحتمل أن يكون هذا، ويحتمل أن يكون بسط الإشارات الآتي.

الثاني: إيضاح المعضلات من شرح الإشارات . ذكره في الخلاصة كما في النسخة التي اعتمد عليها في البحار، وكذا ذكره في الإجازة كما في النسخة التي اعتمد عليها في البحار والرياض، وفي الإجازة المطبوعة: إيضاح المعضلات في شرح الإشارات مجلد . والإشارات لأبي علي ابن سينا، وشرحه للمحقق الطوسي والموسوم بحل مشكلات الإشارات[٢٣]، فالعلامة أوضح معضلات شرح النصير الطوسي على الإشارات .

الثالث: بسط الإشارات إلى معاني الإشارات . ذكره المصنف في الإجازة وقال: إنه مجلد، وذكره في الخلاصة كما في النسخة التي اعتمد عليها في البحار، وهو أحد الشروح الثلاثة للعلامة على إشارات الشيخ الرئيس، وذكر الشيخ البهائي أن عنده شرح الإشارات بخط العلامة، فيحتمل أن يكون هذا ويحتمل أن يكون بسط الإشارات المتقدم[٢٤].

المنقول عن بسط الإشارات

قال الشيخ أحمد بن الشيخ صالح آل طوق القطيفي في رسائله: «وقال العلَّامة الحِلّيّ: في (بسط الإشارات) في هذا المقام ما ملخّصه: الأدوات ألفاظ تلحق القضايا، هيئاتٍ زائدةً على ما يفهم من طرفيها، ولمّا كان المنطقيّ إنّما ينظر بالذات في المقاصد للهيئات دون الأدوات بالذكر، ثمّ في التفصيل بحث عن الأدوات، مثل (إنّما) تزاد في الحمليّات، فيقال: (إنّما يكون الإنسان حيوانًا)، و(إنّما يكون بعض الناس كاتبًا)، فيتبع ذلك زيادة في المعنى لم تكن مقتضاه قبل هذه الزيادة بمجرّد الحمل ؛ فإن المحمول قد يكون أعمّ من الموضوع، وقد يكون مساويًا، وقد يكون أخصّ كالخواصّ القاصرة . فلفظ (إنّما) يدلّ على نفي العموم عن المحمول ويجعله مساويًا أو خاصًّا بالموضوع . وكذلك قد تقول: (إن الإنسان هو الضاحك) بالألف واللام في الخبر فيدلّ في لغة العرب على مساواة المحمول للموضوع . وإذا دخل حرف السلب دلّ على نفي الزيادة، فأثبت العموم، مثل (ليس إنّما يكون الإنسان حيوانًا)، و: (ليس الإنسان هو الضاحك). وقد يدخل حرف السلب على القضيّة وينقض بحرف الاستثناء، ويفهم منه أمران: أحدهما: المساواة في المفهوم، مثل: (ليس الإنسان إلَّا الحيوان الناطق) . والثاني: المساواة في العموم، مثل: (ليس الإنسان إلَّا الناطق)، فلا يوجد أحد إلَّا مع صاحبه [٢٥]. انتهى.

الكتاب السادس: غاية الإحكام في تصحيح تلخيص المرام

ذكره في خلاصة الأقوال وهو شرح لكتابه تلخيص المرام وينقل عنه الشهيد الأول في شرح الإرشاد وعنونه في خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها نور الله التستري في مجالس المؤمنين غاية المرام في تصحيح تلخيص المرام[٢٦]. ولم يرد اسم هذا الكتاب في نسخ خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في أمل الآمل ورياض العلماء، وأعيان الشيعة[٢٧]. وذكره البحراني في اللؤلؤة عن نسخته من خلاصة الأقوال بعد كتاب تلخيص المرام. وذكره السيّد بحر العلوم في رجاله عن نسخته من خلاصة الأقوال أيضًا. وذكره في الذريعة [٢٨]. والكتاب لم يصل إلينا، ولا إلى من سبقنا إلى الشهيد الأول، حيث ينقل عنه في شرح الإرشاد.

قال المولى الأفندي: واعلم أنّ الشهيد قد ينقل في شرح الإرشاد وغيره من شرح التلخيص للعلَّامة، ويعني به شرحه على تلخيص المرام لنفسه في الفقه، وظنّ بعض أفاضل المعاصرين أنّه كتاب غريب من مؤلَّفات العلّامة غير مذكور في الخلاصة، ولا في إجازة السيّد مهنّا المدني.. وأنت خبير بأنّ العلّامة نفسه قد ذكره في خلاصة الأقوال بهذه العبارة: وكتاب غاية الإحكام في تصحيح تلخيص المرام.

قال ثقة الإسلام الشهيد التبريزي: كتاب غاية الأحكام غير مذكور فيما عندنا من نسخ الخلاصة، وكذا ممّا نقله عنها في الأمل، واللؤلؤة، والروضات، ولكنّه مذكور فيما نقله في رياض العلماء عنها بعد كتاب تلخيص المرام، ولعلّ ذلك من جهة اختلاف نسخ خلاصة الأقوال أيضًا.

وقال السيّد الأمين العاملي: لا وجود له في نسخة عندي من الخلاصة، مقابلة على نسخة ولد ولد المصنّف، ولا في إجازة السيّد مهنّا في نسخة منها

عنـدي، وهـو لم يذكره فيما نقله عـن الإجازة، وإنما ذكره فيـما نقله عن خلاصة الأقوال. وقال المولى الأفندي في تعليقة أمل الآمل: في حواشي خلاصة الأقوال رأيـت بخطّ بعـض الأفاضل ما هـذا لفظه: كتـاب غاية الإحـكام في تصحيح تلخيص المرام نسـخة بخطّ شـيخنا الشـهيد، انتهى، ولعلَّه شرح للعلَّامة أيضًا على متنه هذا. انتهى ما في التعليقة.

قال المولى الأفندي في رياض العلماء: ثمّ اعلم أنّ الشـيخ حسـن قد ذكر في مسـألة جـواز الطهارة بالماء المضاف وعدمه من فروع كتـاب المعالم: أنّ العلّامة نقل نفسه في بعض كتبه موافقة المفيد للسيّد المرتضى في القول بالجواز، ثمّ كتب في الهامـش: أنّـه ذكره في حاشـيته عـلى التلخيص، وهذا الكتاب غير مشـهور، وهـو موجود عندنا، ولم يتجاوز العبادات، واقتصر على بيان الخلاف مجرّدا عن التعرّض للدّليل. انتهى ما في هامش المعالم.

وأقول: مراده بحاشية التلخيص ما قيّده به العلّامة نفسه في هوامش كتاب تلخيصـه المذكور، فالمـراد بهذا الكتـاب والضمائر بعده هو نفـس التلخيص لا حاشيته.

أقـول: ويظهر لمن تأمّـل في عبارة ما كتب في الهامش: أنّه ذكره في حاشـيته على التلخيص.. أنّ هذه الحاشـية غير الشرح السابق غاية الإحكام، بل ما كتبه العلّامة من حواش على أطراف كتابه تلخيص المرام، وإن كان احتمال اتّحاد هذه الحاشية مع غاية الأحكام باق، لعدم وصول كتاب غاية الأحكام إلينا [٢٩].

وذكـر هذا الكتاب السـيد عبد العزيـز الطباطبائي في مكتبـة العلامة الحلي برقم (٦٥).

الموارد المنقولة عن كتاب غاية الإحكام في تصحيح تلخيص المرام

١ـ قال العلّامة في إرشاد الأذهان في كتاب الحج: ولو نواه ونام أوجنّ أو أُغمي صحّح وقوفه على رأي. وقال الشهيد الأوّل في غاية المراد في شرح نكت الإرشاد معلّقًا: الصحّة حكاها المصنّف في بعض مصنّفاته، وجاء في هامش نسخة منه بخطه: هو شرح التلخيص يعني شرح تلخيص المرام الموسوم بغاية الإحكام في تصحيح تلخيص المرام [٣٠].

٢ ـ جاء في غاية المراد في شرح نكت الإرشاد: وإذا نذر أُضحية معيّنة زال ملكه عنها، فإن تلفت بتفريط ضمن قلت: حق إذا عارضه أمّا مع عدمه فالعمل بهما أولى، واعلم أنّ المصنّف في التلخيص قيّد الموت بقبلية الوصول، ولا وجه له، ولإطلاق الأصحاب بل تقييدهم بتمكّنه من السبعة ونقل في شرحه عن ابن إدريس الخلاف في ذلك.

ومراده من: (شرحه) كتاب غاية الإحكام في تصحيح تلخيص المرام [٣١].

الكتاب السابع: كشف المقال في معرفة الرجال

أفردنا له بحثًا مُستقلًا عن هذا الكتاب[٣٢]، ولا بأس بالإشارة إليه هنا على نحو الاختصار فنقول: هو الذي يعبّر عنه العلّامة الحِلّيّ بالرجال الكبير، ويحيل عليه كثيرًا في خلاصة الأقوال وإيضاح الاشتباه ومختلف الشيعة وتحرير الأحكام وغيرها.

قال العلّامة في مقدّمة الخلاصة: ذكرنا في الكتاب الكبير المسمّى بكشف المقال في معرفة الرجال كلّ ما نقل عن الرواة والمصنّفين ممّا وصل إلينا من المتقدّمين، وذكرنا فيه أحوال المتأخّرين والمعاصرين كما أنّه اعترف به عندما ترجم لنفسه في خلاصة الأقوال كما في بعض نسخها وقال في مقدّمة كتاب إيضاح الاشتباه: ولم نطل الكتاب باستقصاء أحوال الرجال ولا ذكرنا تعديلهم

وجرحهم؛ إذ جعلنا ذلك موكولًا إلى كتابنا الكبير.

وقد ذكره العلّامة المجلسي في مقام بيان كتب العلّامة الحِلّيّ، فقال: كتاب كشف المقال أربعة أجزاء[٣٣].

وقال الحرّ العاملي في أمل الآمل في مقام ذكر كتب العلّامة: والكتاب الكبير ذكره في مواضع من خلاصة الأقوال وفي أولها وآخرها[٣٤].

فتصريحات العلّامة المذكورة أعلاه في مقدّمة كتاب خلاصة الأقوال وإيضاح الاشتباه صريحة وواضحة في أنّه قدس سره قد كتب وألّف هذا الكتاب الشريف مع إعطائه صفة الكبير.

وذكر هذا الكتاب السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي برقم (٧٧).

الإحالة عليه:

بعد متابعة أقوال العلّامة الحِلّيّ الرجالية في خلاصة الأقوال وإيضاح الاشتباه وكتبه الفقهية وصلتُ إلى نتيجة هي أنّ خلاصة الأقوال مأخوذة من كتاب كشف المقال، فالأخيرُ مكتوبٌ أوّلًا والأول مستلٌّ منه، وإليك ذكر بعض الإحالات عليه.

الإحالة الأولى: قال العلّامة في إيضاح الاشتباه: يقول العبد الفقير إلى الله تعالى حسن بن يوسف بن مطهر الحلّي غفر الله له ولوالديه: إنّي مثبتٌ في هذه الأوراق تحقيق أسماء جماعة من رواتنا وإيضاحها على وجه الإيجاز والاختصار، ولم نطل الكتاب باستقصاء أحوال الرجال، ولا ذكرنا تعديلهم وجرحهم، إذ جعلنا ذلك موكولًا إلى كتابنا الكبير، وقد وسمت هذا الكتاب بـ« إيضاح الاشتباه في أسماء الرواة» مستعينًا بالله على الإتمام ومتوكّلًا عليه، وهو حسبنا ونعم الوكيل[٣٥].

أقـول: عبارته ظاهرة في أنّ مقصده في هذا الكتاب ضبط أسـماء الرواة من دون التفات إلى توثيق أو تضعيف، بل أوكل ذلك إلى كتابه الكبير أعني كشف المقال.

الإحالـة الثانية: قـال العلّامة في إيضاح الاشـتباه: محمّد بـن أحمد بن يحيى بـن عمران بن عبد الله بن سـعد بن مالك الأشـعري، ثقة يـروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل، واستثنى الشيخ محمّد بن الحسن بن الوليد ما يرويه عن جماعة ذكرتهم في كتاب « كشف المقال في معرفة الرجال» [٣٦].

أقـول: ونفهم مـن عبارته أنّ الرجالي محمّد بن الحسـن بـن الوليد له تقييم خاص لمحمّد بن أحمد بن يحيى الثقة الذي يروي عن الضعفاء ويعتمد المراسيل ولم يقبـل منـه كلّ رواية، واسـتثنى من رواته جماعـة أحال العلّامـة ذكرهم إلى كتاب (كشف المقال).

إلى غير ذلك من الإحالات التي ذكرناها.

النوع الثاني: كتب وصلتنا نسخها لكنها ناقصة

لا بأس أن نأتي بذكر بعض الكتب التي كتبها العلّامة الحِلّيّ وصدرت منه ولكن مع الأسف قد فقدت نسخها وبقي شيئ منها نسأل الله تعالى أن يظفر محققينا الكرام بما يتمّم آثاره الكريمة.

الكتاب الأول: السرّ الوجيز في تفسير الكتاب العزيز.

ذكره العلّامة في نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في رياض العلماء وأمل الآمل وروضات الجنات، وفي النسخة المطبوعة وأعيان الشيعة: القول الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي نقل عنها في الذريعة: التيسير الوجيز في تفسير الكتاب العزيز. قال العلّامة الطهراني: والموجود منه من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة البقرة لكنه مخروم من أوله قبل آية (مالك يوم الدين) ومخروم من آخر سورة البقرة قليل من آخر آية (آمن الرسول) كله في ست عشرة كراسًة كلّ كراسة ما يقرب من سبعمائة بيت وكان هذا هو المجلد الأول، وبخط الكاتب تعيين عددها بقوله مثلًا: رابع الأول من التفسير الوجيز أي: الجزء الرابع من المجلد الأول ثم خامس الأول ثم سادس الأول إلى تمام الستة، وعليه حواش كثيرة كتب في أول كلّ حاشية لفظ حاشية وفي جملة منها لفظ حاشية بخطه... ويظهر من الخط والكاغذ وغيرهما أن تاريخ الكتابة يرجع إلى قرب عصر المؤلف العلّامة وبالجملة هي نسخة نفيسة رأيتها عند السيد عبد الحسين الحجة بكربلاء [٣٧].

وذكر هذا الكتاب السيد عبد العزيز الطباطبائي في مكتبة العلامة الحلي برقم (٥٩).

الكتاب الثاني: إيضاح مخالفة السنة لنص الكتاب والسنة

ذكره الحر العاملي وقال: سلك فيه مسلكًا عجيبًا، والذي وصل إلينا هو المجلد الثاني، وفيه سورة آل عمران لا غير يذكر فيه مخالفتهم لكل آية من وجوه كثيرة بل لأكثر الكلمات. وهذا الكتاب يمكن عده من كتب الاحتجاج والجدل لاشتماله على بيان مخالفات النص الكتاب والسنة ويمكن عده من كتب التفسير لما فيه من تفسير الآيات وبيان مداليلها. من أهم نسخه: نسخة في مكتبة مجلس الشورى الإسلامي رقم ٥٠٧٠ بخط المصنف، وهي الجزء الثاني فقط من قوله تعالى: (زين الذين كفروا الحياة الدنيا) إلى نهاية سورة آل عمران، فرغ منها سنة ٧٢٣، وعليها خط المحدث النوري صاحب المستدرك في موضعين يؤيدُ أنَّ هذه نسخة الأصل بخطِّ المؤلف من دون شك، وكذا أيَّدَ أنَّ هذه النسخة بِخَطِّ المصنِّفِ السيِّد حسن الصدر ذكرت في فهرسها ١٥ / ٣٠ وهي معروضة الآن في معرضها. نسخة في مكتبة مجلس الشيوخ الإيراني السابق (سنا) رقم ٢٠ كتبت في القرن الثامن أو التاسع عن نسخة الأصل بخط المصنف تبدأ بالآية ٢٠٨ من سورة البقرة وحتى نهاية سورة آل عمران ذكرت في فهرسها ١ / ١٤ وعنها مصورة في جامعة طهران رقم ١٧٥١ ذكرت في فهرسها ١ / ٢٨٨ [٣٨].

الكتاب الثالث: الألفين الفارق بين الصدق والمين

ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال، كتبه بالتماس ولده فخر المحققين مرتّب على مقدّمة وألف دليل في إثبات إمامة الأئمة ولا سيما عليّ عليه السلام بل في عصمتهم وألف دليل على إبطال إمامة الخلفاء الجائرين وخاتمة، ولم يكن مرتبًا فرتبه ولده فخر الدين وليس الموجود في النسخ المتداولة من الألف الثاني إلا يسيرًا يقرب من نيف وثلاثين دليلا[٣٩].

والظاهر أنّ فخر المحققين لم يظفر على بقية الكتاب عند ترتيبه وأنّه تلفت كراريس منه طول تلك المدة بعد وفاة والده، ولأجل هذا النقص أدرجناه هنا.

النوع الثالث: كتب ثابتة النسبة له ولم نحصل على ناقل منها

سنذكر هنا المفقود من مؤلفات العلّامة الثابتة نسبتها إليه ولكن لم نحصل على من نقل عنها، وهذه الكتب ذكرها العلّامة في خلاصة الأقوال وإجازته للسيد مهنا بن سنان، وبعضها احتفت بقرائن تبعث الاطمئنان بأنّها له، ولا ننكر فضل وجهود الشيخ فارس الحسون التي بذلها في مقدّمة كتاب إرشاد الأذهان، وقد أجاد في تلك المتابعة وأفاد حيث قال: بما أن نسخ خلاصة الأقوال والإجازة مختلفة لذا اضطررنا إلى أن نقابل ما نقله من أسماء كتبه في نسخة خلاصة الأقوال المطبوعة على نسخ خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها القاضي التستري في مجالسه والمحدث البحراني في لؤلؤته والحر العاملي في أمله والخوانساري في روضاته والمولى الأفندي في رياضه والشيخ المجلسي في بحاره وكذا قابلنا ما نقله من أسماء كتبه في نسخة الإجازة المطبوعة على نسخة الإجازة التي اعتمد عليها المولى الأفندي في رياض العلماء والشيخ المجلسي في بحار الأنوار وأثبتنا الاختلافات المهمة التي لها دخل فيما نحن فيه.

فمن المؤلفات المفقودة والثابتة نسبتها له

١- الأدعية الفاخرة المنقولة عن الأئمة الطاهرة. وهو في أربعة أجزاء كما في نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها الشيخ المجلسي، لكن في أعيان الشيعة والذريعة ذكر هكذا: الأدعية الفاخرة المأثورة عن العترة الطاهرة، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها الخوانساري في روضات الجنات: الأدعية الفاخرة المنقولة عن العترة الطاهرة [٤٠].

٢- الأربعين في أصول الدين وهي أربعون مسألة كلامية في أصول الدين نسبها إلى العلّامة السيد الأمين في أعيان الشيعة والطهراني في الذريعة [٤١].

٣- إيضاح التلبيس من كلام الرئيس. ذكره في خلاصة الأقوال وقال: باحثنا فيه الشيخ ابن سينا وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في بحار الأنوار: إيضاح التلبيس وبيان سهو الرئيس، وفي الإجازة: كشف التلبيس في بيان سير الرئيس مجلد، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار: كشف التلبيس وبيان سير الرئيس وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في رياض العلماء: كشف التلبيس وبيان سهو الرئيس[٤٢].

٤- بسط الكافية. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال وقال: وهو اختصار شرح الكافية في النحو وذكره في الإجازة وقال: إنه مجلد [٤٣].

٥- تحرير الأبحاث في معرفة العلوم الثلاث. وهي: المنطق والطبيعي والإلهي ذكره العلّامة في مقدّمة مراصد التدقيق وفي الإجازة كما في النسخة التي اعتمد عليها في رياض العلماء والبحار وذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار باسم تحرير الأبحاث في العلوم الثلاث، وفي النسخة التي نقل عنها في الذريعة: تجريد الأبحاث في العلوم الثلاث [٤٤].

٦- تحصيل الملخّص. ذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار، وذكره في الإجازة كما في النسخة التي اعتمد عليها في رياض العلماء وقال: إنّه خرج منه مجلد، وقال السيد الأمين: وكأنه شرح على ملخص فخر الدين الرازي في الحكمة والمنطق[٤٥].

٧- تسبيل الأذهان إلى أحكام الإيمان. مجلد في الفقه ذكره في الذريعة وقال: ذكره الشيخ محمد بن خواتون العاملي في إجازته وذكره السيد الأمين في أعيان الشيعة أيضًا[٤٦].

٨- تسليك الأفهام في معرفة الأحكام. ذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في رياض العلماء وأمل الآمل وبحار الأنوار، وفي خلاصة

الأقوال المطبوعة: تسليك الأفهام إلى معرفة الأحكام في الفقه وذكره في الإجازة باسم تسليك الأذهان وقال: إنه مجلد وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في رياض العلماء والبحار: تسليك الأذهان إلى أحكام الإيمان وفي أعيان الشيعة: وكأنه منه أخذ الشهيد الثاني اسم كتابه مسالك الأفهام [٤٧].

أقول: الظاهر أن تسليك الأفهام هذا وتسبيل الأذهان المتقدم عليه كتاب واحد.

٩- التعليم التام في الحكمة والكلام. كذا في روضات الجنات، وذكره في الإجازة باسم التعليم الشاني وقال: في عدة مجلدات خرج منه بعضها، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في رياض العلماء: التعليم التام، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في بحار الأنوار التعليم الثاني وقال في الذريعة: والظاهر أنه غير كتابه المقاومات الذي باحث فيه تمام الحكماء وإن احتمل الاتحاد بعض الأفاضل [٤٨].

١٠- التناسب بين الأشعرية وفرق السوفسطائية. ذكره في خلاصة الأقوال، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في بحار الأنوار: إلحاق الأشعرية بفرق السوفسطائية، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي نقل عنها في الذريعة: التناسب بين الفرق الأشعرية والسوفسطائية، وكذا في أعيان الشيعة [٤٩].

١١- تنقيح الأبحاث في العلوم الثلاث. أي: المنطق والطبيعي والإلهي ذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار وذكر بعده: تحرير الأبحاث في العلوم الثلاثة وذكره في الذريعة أيضًا وقال: وعده من تصانيفه في كتاب خلاصة الأقوال [٥٠].

١٢- تنقيح قواعد الدين المأخوذ من آل يس. ذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار وقال: عدة أجزاء وذكره في الإجازة باسم: تنقيح القواعد المأخوذ عن آل يس مجلد، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد

عليها في الرياض: تنقيح قواعد الدين المأخوذ عن آل يس[٥١].

تهذيب النفس في معرفة المذاهب الخمس في الفقه. ذكره العلّامة في الإجازة وقال: إنه مجلد وذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار[٥٢].

١٣- جامع (مجامع) الأخبار. قال العلّامة في مختلف الشيعة بعد نقل رواية: إني قد أوردتها في كتاب جامع الأخبار وقال في الرياض: ونسب أيضًا إليه بعض متأخري علماء جبل عامل في بعض مجاميعه على ما رأيته بخطه وكان تاريخ كتابتها سنة ثلاث وستين وألف - كتاب مجامع الأخبار ويروي عنه بعض الأخبار المتعلقة بفضائل القرآن وهذا غريب لكن قال: كتاب مجامع الأخبار لشيخنا العلّامة قدس الله روحه الزكية فلا يبعد حمل لفظ العلّامة على تعريف شيخه نعم أورد العلّامة قدس سره نفسه في أوائل كتاب المختلف حديثا وقال: إني أوردته في كتاب جامع الأخبار فلاحظ انتهى ما في رياض العلماء وتنظر الخوانساري أيضًا في نسبة الكتاب إلى العلّامة لكن قال السيد الأمين: بعد وجود ذلك في المختلف وتبادر المترجم من إطلاق لفظ العلّامة لا وجه لحمله على شيخ له[٥٣].

أقول: لم نعثر عليه في كتاب (مختلف الشيعة) المطبوع والموجود بين أيدينا.

١٤- جواب السؤال عن حكمة النسخ. ذكره في رياض العلماء وذكر أنه جواب سؤال السلطان محمد خدابنده عن وجه حكمة النسخ في الأحكام الشرعية وذكر له نسخة يقرب تاريخها من عصر المؤلف موجودة عنده وذكره أيضًا في الروضات وأعيان الشيعة والذريعة[٥٤].

١٥- حل المشكلات من كتاب التلويحات. ذكره في خلاصة الأقوال وفي الإجازة: كشف المشكلات من كتاب التلويحات وفي نسخة الإجازة التي

اعتمد عليها في رياض العلماء أنه مجلدات واشتبه الأمر على السيد الأمين حيث عدَّ (حلّ المشكلات) كتابًا، و(كشف المشكلات) كتابًا آخر، ولم يلتفت إلى أنها كتابٌ واحدٌ، والاختلاف نشأَ من اختلاف النُّسخ، وعلى كلٍّ حال فهوَ شرحٌ لكتاب (التلويحات في المنطق والحكمة) للشيخ شهاب الدين السهروردي المقتول سنة ٥٨٧ [٥٥].

١٦- خلق الأعمال، وهي رسالة وجيزة نسبها إلى العلّامة في الأمل والروضات وأعيان الشيعة والذريعة[٥٦].

١٧- الدرّ المكنون في شرح علم القانون في المنطق ذكره العلّامة في الإجازة، وذكره أيضًا في (خلاصة الأقوال) كما في النسخة التي اعتمد عليها في (بحار الأنوار) وفي المطبوعة و(أعيان الشيعة): الدر المكنون في علم القانون [٥٧].

١٨- الدرّ والمرجان في الأحاديث الصحاح والحسان. ذكره في الإجازة وقال: إنه مجلد وذكره في خلاصة الأقوال أيضًا وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في رياض العلماء والبحار: أنه عشرة أجزاء. وقد اقتفَى أثرَه سميُّهُ الشيخُ حسن صاحب (المعالم)، فصنَّف كتابَهُ (منتقى الجمان في الأحاديث الصحاح والحسان) وفي أعيان الشيعة:» إنه لا عين له ولا أثر ولعله ألف منه شيئًا يسيرًا ولم يتمه، فذهبت به حوادث الأيام»، وهذا مخالف لما ذكره العلّامة في الإجازة من أنه مجلد وفي خلاصة الأقوال من أنه عشرة أجزاء وفي مكتبة العلَّامة الحِلّيّ: مجلد واحد منه من مخطوطات القرن العاشر مكتوب عليه: صحاح الأحاديث للعلامة الحلّي رأيته في مكتبة السيد مصطفى الخوانساري في قُم أظنه من أجزاء هذا الكتاب، وقد انتقى فيه ما يعول عليه من أحاديث الكتب الأربعة [٥٨].

١٩- شرح غاية الوصول إلى علم الأصول. نَسَبَهُ إليهِ الحاج خليفة والعلّامة

الطهراني وهو شرح بقال أقول: فرغ منه في سنة ٦٨١ هـ، وغاية الوصول للغزالي [٥٩].

٢٠- `العزية. وهي رسالة ذكرها العلّامة في تعداد كتبه في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار والذريعة [٦١].

٢١- القواعد والمقاصد في المنطق والطبيعي والإلهي ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال والإجازة وقال في الإجازة: إنه مجلد صغير [٦٢].

٢٢- كاشف الأستار في شرح كشف الأسرار. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال والإجازة، وقال في الإجازة: إنه مجلّد، وكتاب كشف الأسرار لدبيران الكاتبي [٦٣].

٢٣- كشف الخفاء من كتاب الشفاء في الحكمة ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال والإجازة وقال في الإجازة: إنّه مجلدان وكتاب الشفاء لابن سينا [٦٤].

٢٤- كشف المكنون من كتاب القانون، وهو اختصار لشرح الحزولية في النحو ذكره العلّامة في الخلاصة [٦٥]

٢٥- لب الحكمة. ذكره العلّامة في الإجازة وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في بحار الأنوار: لب الحكمة في النحو [٦٦].

٢٦- مختصر شرح نهج البلاغة. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في أمل الآمل وبحار الأنوار ورياض العلماء وروضات الجنات ومجالس المؤمنين، وفي بحار الأنوار أنّه أربعة أجزاء، وفي خلاصة الأقوال المطبوعة مختصر نهج البلاغة وذكر بعض العلماء أنه مختصر شرح كمال الدين بن ميثم أستاذ العلّامة [٦٧].

٢٧- المطالب العلية في علم العربية. ذكره العلّامة في الإجازة، وكذا ذكره في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في أمل الآمل وبحار الأنوار

ورياض العلماء وروضات الجنات وفي خلاصة الأقوال المطبوعة: المطالب العلية في معرفة العربية، وفي نسخة خلاصة الأقوال التي اعتمد عليها في مجالس المؤمنين: المطالب العلية في علوم العربية[٦٨].

٢٨- المقاصد الوافية بفوائد القانون والكافية. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال وقال: جمعنا فيه بين الجزولية والكافية في النحو مع تمثيل ما يحتاج إلى مثال وذكره في الإجازة أيضًا وقال: إنه مجلد[٦٩].

٢٩- المقاومات. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال وقال: باحثنا فيه الحكماء السابقين وهو يتم مع تمام عمرنا وفي نسخة خلاصة الأقوال التي نقل عنها في الذريعة: المقاومات الحكمية[٧٠].

٣٠- مقصد الواصلين في أصول الدين. ذكره في خلاصة الأقوال، وذكره في الإجازة أيضًا وقال: إنه مجلد وفي أعيان الشيعة: مقصد الواصلين أو مقاصد الواصلين في أصول الدين وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في البحار: معتقد الواصلين[٧١].

٣١- المنهاج في مناسك الحاج. ذكره العلّامة في مقدّمة مناسك الحج التي حققتها ونشرتها[٧٢]، فقد جاء في أولها: «هذه رسالة تشتمل على واجبات الحجّ وأركانه، خالية عن التطويل والإكثار، في غاية الإيجاز والاقتصار، لخّصْت فيها ما يجب على كلّ حاجّ معرفته وعلمه، ولا يجوز تركه وجهله، ولم نطوّل الكلام فيها بذكر الدعوات ولا الأفعال المندوبات، إذ جعلنا ذلك موكولًا إلى كتابنا الكبير المسمّى بالمنهاج في مناسك الحاجّ، وإنما اقتصرنا في هذه الرسالة على ذكر الواجبات لا غير».

كما أنّه ذكرها العلّامة في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في مجالس المؤمنين وبحار الأنوار، وفي خلاصة الأقوال المطبوعة: المنهاج في مناسك الحج[٧٣].

٣٢- منهاج الهداية ومعراج الدراية. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال كما في النسخة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار ولؤلؤة البحرين وأمل الآمل وروضات الجنات ورياض العلماء وذكره أيضًا في الإجازة كما في النسخة التي اعتمد عليها في رياض العلماء وفي خلاصة الأقوال المطبوعة: منهاج الهداية ومعارج الدراية في الكلام وفي الإجازة المطبوعة: منهاج الهداية ومعارج الدراية مجلد [٧٤].

٣٣- النكت البديعة في تحرير الذريعة في أصول الفقه ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال، والطهراني في كتاب الذريعة [٧٥].

٣٤- نور المشرق في علم المنطق. ذكره العلّامة في الإجازة وقال: إنه مجلد، وفي نسخة الإجازة التي اعتمد عليها في بحار الأنوار ورياض العلماء: النور المشرق في علم المنطق [٧٦].

٣٥- نهج الإيمان في تفسير القرآن. ذكره العلّامة في خلاصة الأقوال وقال: ذكرنا فيه ملخص الكشاف والتبيان وغيرهما[٧٧].

٣٦- نهج العرفان في علم الميزان. في المنطق ذكره العلَّامةُ في (خلاصة الأقوال) وفي (الإجازة) أيضًا، وقال: إنه مجلد [٧٨].

٣٧- النهج الوضاح في الأحاديث الصحاح. ذكره العلَّامة في خلاصة الأقوال، وقال السيد الأمين: «وذُكر أنَّه لا عينٌ له ولا أثرٌ، ولعلَّه ألَّفَ منهُ شيئًا يسيرًا ولم يتمه فذهبت به حوادث الأيام» [٧٩].

الهوامش

(١) الوافي بالوفيات ١٣: ٨٥.

(٢) اللآلئ المنتظمة: ٦٢ نقلًا عن بعض المجاميع المخطوطة.

(٣) خلاصة الأقوال: ١١٠.

(٤) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٥.

(٥) الذريعة إلى تصانيف الشيعة ٢: ٣٠ الترجمة: ١١٩.

(٦) لم نأت به هنا لعدم الحاجة إليه.

(٧) تحرير الأحكام ٤:٣٨٨.

(٨) خلاصة الأقوال: ١١٠.

(٩) أعيان الشيعة٥: ٤٠٤.

(١٠) أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤.

(١١) الذريعة ٢١: ٨٥/ ٤٠٥٦.

(١٢) مختلف الشيعة ١: ١٨٧ – ١٨٩.

(١٣) رياض العلماء ١: ٣٨٠.

(١٤) روضات الجنات ٢: ٢٧٥.

(١٥) تأسيس الشيعة :١٨٨.

(١٦) الذريعة ٢١: ٢١٣: ٤٦٦٧.

(١٧) الذريعة ٦: ١٧١: ٩٢٩.

(١٨) أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤.

(١٩) المهذب البارع ١: ٤٥٠ – ٤٥١.

(٢٠) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦.

(٢١) أجوبة المسائل المهنائية: ٦٨.

(٢٢) الذريعة ١٢: ٩٠.

(٢٣) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧ و١٤٩ رياض العلماء ١: ٣٦٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٢: ٥٠٠ و٥٠١، مكتبة العلامة الحلي: ١٧٣.

(٢٤) أجوبة المسائل المهنائية: ٦٨.

(٢٥) رسائل آل طوق القطيفي ٣: ٨٥.

(٢٦) مجالس المؤمنين ١: ٥٧٤.

(٢٧) أمل الآمل ٢: ٨٢، رياض العلماء ١: ٣٧٢ – ٣٨١، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٣.

(٢٨) لؤلؤة البحرين: ٢١٣ رجال السيد بحر العلوم ٢: ٢٧٥ الذريعة ١٣: ١٥٢، و ١٦: ٦.

(٢٩) إحالات العلامة الحلي على كتاب (كشف المقال في معرفة الرجال ودورها في إثبات نسبة الكتاب إليه)، مجلة (المحقق)، مج ٨، ع ٢٠، ٢٠٢٣م، ص ٣٣٣-٣٧٨.

(٣٠) غاية المراد في شرح نكت الإرشاد ١: ٤٣١، وانظر الذريعة ٤: ٤٢٧ و١٦: ٦.

(٣١) غاية المراد في شرح نكت الإرشاد ١: ٤٤٨.

(٣٢) بحار الأنوار ١٠٤: ٥٣.

(٣٣) المصدر نفسه ١٠٤: ٥٣.

(٣٤) أمل الآمل ٢: ٨٥.

(٣٥) إيضاح الاشتباه: ٧٧.

(٣٦) المصدر نفسه: ٢٧٧

(٣٧) خلاصة الأقوال: ٤٨، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١١: ١٩٨ وج١٢: ١٨٣.

(٣٨) أمل الآمل ٢: ٨٥، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢: ٤٩٠ و ٤٩٨ و ٤٩٩.

(٣٩) خلاصة الأقوال: ١٤٨ رياض العلماء ١: ٣٧٦، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢: ٢٩٨ و ٢٩٩.

(٤٠) خلاصة الأقوال: ٤٦، روضات الجنات ٢: ٢٧٢، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ١: ٣٩٨

(٤١) أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١: ٤٣٥ و ٤٣٦.

(٤٢) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية: ٥٧، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧ و ١٤٩ رياض العلماء ١: ٣٦٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢: ٤٩٣و١٨: ٢٤.

(٤٣) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٣: ١٠٩.

(٤٤) رياض العلماء ١: ٣٦٩، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٦ و ١٤٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٣: ٣٥١.

(٤٥) بحار الأنوار ١٠٧: ٥٥، رياض العلماء ١: ٣٦٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٣: ٣٩٧ و ٣٩٨.

(٤٦) أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ٤: ١٧٤.

(٤٧) خلاصة الأقوال: ٤٨، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٥ رياض العلماء ١: ٣٦٨ و ٣٧٤، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٢ و ٤٨ أمل الآمل ٧: ٨٤، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ٤: ١٧٩.

(٤٨) أجوبة المسائل المهنائية ١٥٧، روضات الجنات ٢: ٢٧٥، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧ رياض العلماء ١: ٣٦٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٤: ٢٢٦ و ٢٢٧.

(٤٩) خلاصة الأقوال: ٤٦، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٥: ٤٠٥.

(٥٠) بحار الأنوار ١٠٧: ٥٦، الذريعة ٤: ٤٦٠.

(٥١) أجوبة المسائل المهنائية ١٥٦، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣ و١٤٨ رياض

العلماء ١: ٣٦٨، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ٤: ٤٦٤.

(٥٢) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ٤: ٥١٥.

(٥٣) رياض العلماء ١: ٣٧٩، روضات الجنات ٢: ٢٧٥، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٥: ٣٧.

(٥٤) رياض العلماء ١: ٣٧٨، روضات الجنات ٢: ٢٧٥، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٥: ١٨٣.

(٥٥) خلاصة الأقوال: ٤٧ أجوبة المسائل المهنائية ١٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥ و٤٠٦، الذريعة ٧: ٧٤ و ١٨٧٥: ٦٢.

(٥٦) أمل الآمل ٢: ٨٥، روضات الجنات ٢: ٢٧٤، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٧: ٢٤٣.

(٥٧) خلاصة الأقوال: ٤٧ أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٨: ٧٣.

(٥٨) خلاصة الأقوال: ٤٦، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣، رياض العلماء ١: ٣٧٣، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٨: ٨٧.

(٥٩) الذريعة: ١٣: ٣٧٥ و ٣٧٦، كشف الظنون ٢: ١١٩٤.

(٦٠) أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ١٨: ١١٨.

(٦١) بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣، الذريعة ١٥: ٢٦٢.

(٦٢) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١٧: ١٩٥.

(٦٣) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١٧: ٢٣٣.

(٦٤) خلاصة الأقوال: ٤٨، أجوبة المسائل المهنائية، ١٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١٨: ٣٤.

(٦٥) خلاصة الأقوال: ٤٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ١٨: ٦٤.

(٦٦) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ١٨: ٢٨٦.

(٦٧) خلاصة الأقوال: ٤٧، أمل الآمل ٢: ٨٤، مجالس المؤمنين ١: ٥٧٥، رياض العلماء ١: ٣٧٤، روضات الجنات ٢: ٢٧٢، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٤، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ١٤: ١٢٤، ٢٠: ١٩٨.

(٦٨) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، أمل الآمل ٢: ٨٤، مجالس المؤمنين ١: ٥٧٥، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٧، رياض العلماء ١: ٣٧٤، روضات الجنات ٢: ٢٧٢، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٢١: ١٤٠.

(٦٩) خلاصة الأقوال: ٤٧، أجوبة المسائل المهنائية ١٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٢١: ٣٨٦.

(٧٠) خلاصة الأقوال: ٤٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢٢: ٩.

(٧١) خلاصة الأقوال: ٤٨، أجوبة المسائل المهنائية ١٥٦، بحار الأنوار ١٠٧: ١٤٨، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢٢: ١١٢.

(٧٢) مناسك الحج للعلاة الحلي، مجلة (تراثنا)، ١٤٣٦هـ، ص ٢٤٩.

(٧٣) خلاصة الأقوال: ٤٧، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٣ مجالس المؤمنين ١: ٥٧٥، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ٢٣: ١٧١.

(٧٤) خلاصة الأقوال: ٤٨، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٦، بحار الأنوار ١٠٧: ٥٥ لؤلؤة البحرين: ٢١٨، أمل الآمل ٢: ٨٤، روضات الجنات ٢: ٢٧٣ رياض العلماء ١: ٣٦٨ و ٣٧٥، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ٢٢: ٣٥١.

(٧٥) خلاصة الأقوال: ٤٦، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٤، الذريعة ١٠: ٢٦ و ٢٤: ٣٠٣.

(٧٦) أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧ رياض العلماء ١: ٣٦٩، بحار الأنوار ١٠٧: ١٤٩، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٢٤: ٣٧٦.

(٧٧) خلاصة الأقوال: ٤٦، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥، الذريعة ١٢: ١٧١، ٢٤: ٤١٢.

(٧٨) خلاصة الأقوال: ٤٨، أجوبة المسائل المهنائية: ١٥٧، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٥ و ٤٠٦، الذريعة ٢٤: ٤٢٤.

(٧٩) خلاصة الأقوال: ٤٨، أعيان الشيعة ٥: ٤٠٦، الذريعة ٢٤: ٤٢٧.

المصادرُ والمراجعُ

١. أجوبةُ المسائل المهنائية: العلّامة الحِلّيّ (ت ٧٢٦ هـ)، مطبعة الخيام – قم.

٢. إرشادُ الأذهان: العلّامة الحِلّيّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق الشيخ فارس الحسون، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين – قم.

٣. أعيانُ الشيعة: السيد محسن الأمين (ت ١٣٧١هـ)، تحقيق حسن الأمين، دار التعارف للمطبوعات – بيروت.

٤. أملُ الآمل: الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)، تحقيق السيد أحمد الحسيني، دار الكتاب الإسلامي – قم.

٥. إيضاحُ الاشتباه: العلّامة الحِلّيّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق الشيخ محمّد الحسون، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين – قم.

٦. إيضاحُ المكنون: إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩هـ)، تصحيح رفعت بيلگه الكليسي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٧. بحارُ الأنوار: العلامة المجلسي (ت ١١١١هـ)، دار الأضواء – بيروت.

٨. تتميمُ أمل الآمل: الشيخ عبد النبي القزويني (من أعلام القرن الثاني عشر)، تحقيق السيد أحمد الحسيني، مكتبة آية الله المرعشي – قم.

٩. تحريرُ الأحكام: العلّامة الحِلّيّ (ت ٧٢٦هـ)، مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام – قم.

١٠. خلاصةُ الأقوال: العلّامة الحِلّيّ (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق الشيخ جواد القيومي، مؤسسة النشر الإسلامي – قم.

١١. الذريعةُ إلى تصانيف الشيعة: آقا بزرگ الطهراني (ت ١٣٨٩ هـ)، دار الأضواء – بيروت.

١٢. رجالُ ابن الغضائري: أحمد بن الحسين الغضائري الواسطي (من أعلام القرن الخامس)، تحقيق السيد محمّد رضا الجلالي، دار الحديث – قم.

١٣. الرسائلُ الرجاليةُ: أبو المعالي محمّد بن محمّد إبراهيم الكلباسي (ت ١٣١٥هـ)، تحقيق محمّد حسين الدرايتي، دار الحديث – قم.

١٤. رسائلُ آل طوق القطيفي: الشيخ أحمد بن الشيخ صالح آل طوق القطيفي (ت بعد ١٢٤٥هـ)، تحقيق ونشر شركة دار المصطفى صلى الله عليه وآله لإحياء التراث – بيروت.

١٥. روضاتُ الجنات: العلامة الخوانساري، مكتبة اسماعيليان - قم.
١٦. رياضُ العلماء: الحجة عبد الله الأفندي، مكتبة آية الله المرعشي النجفي - قم.
١٧. سماءُ المقال في علم الرجال: أبو الهدى الكلباسي (ت ١٣٥٦هـ)، تحقيق السيد محمّد الحسيني القزويني، مؤسسة ولي العصر عليه السلام للدراسات الإسلامية - قم.
١٨. شرحُ إحقاق الحق: السيد المرعشي (ت ١٤١١هـ)، تصحيح السيد إبراهيم الميانجي مكتبة السيد المرعشي النجفي - قم.
١٩. الفوائدُ الرجاليةُ: السيد بحر العلوم (ت ١٢١٢هـ)، تحقيق محمّد صادق بحر العلوم، حسين بحر العلوم، مكتبة الصادق - طهران.
٢٠. قواعدُ الأحكام: العلَّامة الحِلّي (ت ٧٢٦هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.
٢١. كشفُ الحجب والأستار: السيد إعجاز حسين (ت ١٢٨٦ هـ)، مكتبة السيد المرعشي النجفي - قم.
٢٢. الكنَى والألقاب: الشيخ عباس القمي (ت١٣٥٩هـ)، مكتبة الصدر - طهران.
٢٣. لؤلؤةُ البحرين: الشيخ يوسف البحراني (ت ١١٨٦ هـ)، طبع النجف.
٢٤. مجالسُ المؤمنين: القاضي السيد نور الله التستري (الشهيد سنة ١٠١٩ هـ)، العتبة الرضوية المقدسة، ١٣٩٣هـ.
٢٥. مجمعُ البحرين: الشيخ فخر الدين الطريحي (ت١٠٨٥هـ)، نشر مرتضوي - تهران.
٢٦. مختلُف الشيعة: العلَّامة الحِلّي (ت ٧٢٦ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.
٢٧. معجمُ المؤلّفين: عمر كحالة، مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٨. مكتبةُ العلَّامة الحِلّي: السيد عبد العزيز الطباطبائي (ت ١٤١٦هـ)، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث - قم.
٢٩. المقنعةُ: الشيخ المفيد (ت ٤١٣هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - قم.
٣٠. منتهى المطلب: العلَّامة الحِلّي (ت ٧٢٦ هـ)، مجمع البحوث الإسلامية - مشهد.
٣١. المهذبُ البارع: ابن فهد الحلّي (ت

٨٤١ هـ)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين – قم.
٣٢. نهُج الحق وكشف الصدق: العلَّامة الحِلّي (ت ٧٢٦ هـ)، تقديم السيد رضا الصدر، تعليق الشيخ عين الله الحسني الأرموي، دار الهجرة – قم.
٣٣. هديةُ العارفين: إسماعيل باشا البغدادي (ت ١٣٣٩ هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

الدوريات:

١. مجلة تراثنا، العدد ١٢٣، ١٤٣٦هـ: مناسك الحج للعلامة الحلي، تحقيق الشيخ عبد الحليم عوض.
٢. مجلة المحقق، العدد ٢٠، ٢٠٢٣: إحالات العلامة الحلي على كتاب (كشف المقال في معرفة الرجال ودورها في إثبات نسبة الكتاب إليه): الشيخ عبد الحليم عوض.